

67- كتاب الفضائل - من رياض الصالحين - فضيلة الشيخ أد.

#سامي_الصقير- 8 جمادى الأولى 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والدينا ومشايخنا وولاة امورنا وجميع المسلمين امين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين في كتاب الفضائل. باب سنة - 00:00:00

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهما بالتسليم عن الملائكة المقربين ومن تبعه من المسلمين والمؤمنين رواه الترمذي وقال حديث حسن عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله - 00:00:20

صلى قبل العصر اربعة. رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن. عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل العصر ركعتين رواه ابو داود باسناد صحيح. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى باب سنة العصر. يعني السنة - 00:00:40

التي تصلى قبل صلاة العصر واعلم انه لم يثبت في السنة التي تصلى قبل العصر لم يثبت فيها شيء من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم اصح ما جاء في ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي ساقه المؤلف وهو قوله رحمه الله امرأ صلى اربعا قبل العصر - 00:01:00

اما الحديث الاول وهو حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا قبل العصر يفصل بينهما تسليم والدعاء فهذا الحديث ضعيف. بل ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يرى انه حديث موضوع ولا يثبت - 00:01:24
اما الحديث الثاني حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله امرأ صلى اربعا قبل العصر قوله رحمه الله امرأ هذه الجملة يحتمل ان تكون جملة دعائية وان الرسول صلى الله عليه - 00:01:44

وسلم يدعو بالرحمة لمن صلى اربع ركعات قبل العصر. ويحتمل ان تكون خبرية. اي انه يخبر صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يرحم من صلى اربع ركعات قبل العصر. وايا كان فالمعنى لا يختلف - 00:02:04
لانه تكون جملة خبرية بمعنى الدعاء. وقوله رحمه الله امرأ صلى اربعا قبل العصر اي قبل فريضة العصر يعني قبل ان يصلي الفريضة وبعد دخول الوقت. لان كل حكم علق بالصلاة - 00:02:24

فالمراد به فعلها لا زمنها. فليس المراد بقول اربع ركعات قبل العصر ان نصليها قبل الوقت. وان المراد ان نصليها بعد دخول الوقت وقبل الفريضة بما تقدم من ان كل حكم علق بالصلاة فالمراد به في - 00:02:43
ونال زمنها. وهذه القاعدة لها نظائر ولها امثلة. منها لو ان الانسان جمع جمع تقديم بين الظهر والعصر فان وقت النهي يدخل في حقه بعد ان يصلي العصر ولو كان الوقت وقت صلاة الظهر. فلو جمع - 00:03:03

مع تقديم بان صلى الظهر ثم صلى العصر والوقت لا يزال وقت الظهر. فان النهي يدخل في حقه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر. وقد لا صلاة بعد صلاة العصر. فعلق الحكم بالصلاة لا بالزمن - 00:03:26

لكن يستثنى من ذلك اعني من الصلاة بعد العصر لمن جمع جمع تقديم يستثنى منه انه يصلي سنة الظهر البعدية. ونظيره ايضا لو

جمع جمع تقديم بين المغرب والعشاء. فانه يجوز له - [00:03:46](#)

ان نصلي الوتر ولو كان الوقت وقت المغرب. لان العبرة بفعل الصلاة لا بزمانها. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم. الوتر ما بين صلاة العشاء - [00:04:06](#)

الى طلوع الفجر فعلق حكمها بصلاة العشاء سواء جمع جمع تقديم ام صلاها في وقتها؟ وظاهر اهل السنة ايضا يدل على ان سنة العصر تصلى ولو في السفر مع ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:26](#)

انه كان يدع الرواتب الا سنة الفجر. فكان من هديه صلى الله عليه وسلم اذا سافر ان يدع راتبة الظهر القبل والبعدية وراتبة المغرب وراتبة العشاء. اما سنة الفجر فقد كان يحافظ عليها - [00:04:46](#)

وحضرا. وهكذا بقية النوافل سوى السنن الراتبة المتقدم ذكرها. وما يعتقده بعض العامة او يظنه بعض العامة من ان المسافر لا يتنفل فهذا ظن خاطئ بل السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم تدل على خلاف ذلك. ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم في السفر يتنفل على راحلته. يصلي على - [00:05:06](#)

اينما توجهت به وكان يصلي سنة الضحى ويقوم الليل ويصلي النوافل سوى المتقدم وهي سنة الظهر القبلية والبعدية وسنة المغرب البعدية وسنة العشاء التي تكون بعدها. وهكذا ايضا يقال سنة الجمعة. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي بعدها اربعا - [00:05:36](#)

فهذه الاربعة مرتبطة بصلاة الجمعة. فمن صلى الجمعة ولو كان مسافرا فانه يسن له ان يصلي بعدها اربع ركعات. وايضا ما يعتقده بعض الناس من كون السنة الراتبة مرتبطة - [00:06:06](#)

بالاتمام او القصر. فاذا قصر لا يصلي السنة الراتبة. واذا اتم يصلي السنة الراتبة. وهذا ايضا مخالف لظاهر السنة. لان الاصل في صلاة المسافر انه يقصر. فلو اتم المسافر لعاده - [00:06:26](#)

ان يهتم من يتم الصلاة من مقيم او مسافر اتم فلا يشرع له ان يصلي سنة الظهر البعدية ولا سنة المغرب ولا سنة العشاء. بل السنة ان يدع ذلك. وليعلم ايضا ان اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:46](#)

كما يكون في الفعل يكون في الترك. فاذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من السنن فيسن لك ان تفعل واذا ترك شيئا فيسن لك ان تتركه. لان هذا هو تمام الاقتداء والتأسي بالرسول صلى الله عليه وسلم - [00:07:06](#)

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - [00:07:26](#)